المختلفين هو الحق لا بد من هذا فيكون من وافق ذلك النص هو صاحب الحق المأجور مرتين مرة على اجتهاده وطلبه الحق ومرة ثانية على قوله بالحق واتباعه له .

ويكون من خالف ذلك النص غير مستجيز لخلافه لكن قاصدا إلى الحق مخطئا مأجورا أجرا واحدا على طلبه للحق مرفوعا عنه الإثم إذا لم يعمد له .

وقد تيقن ألا يختلف المسلمون في بعض النصوص ولكن يوقع ا D لهم الإجماع عليه كما أوقع تعالى بينهم الاختلاف فيما شاء أن يختلفوا فيه من النصوص .

واحتجت الطائفة المخالفة لنا بأن قالت قال ا D { يا أيها لذين آمنوا أطيعوا وأطيعوا لرسول وأولي لأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى ولرسول إن كنتم تؤمنون ب وليوم لآخر ذلك خير وأحسن تأويلا } .

قالوا فافترض ا طاعة أولي الأمر كما افترض طاعة رسوله A وكما افترض طاعة نفسه D أيضا ولا فرق .

فلو كان D إنما افترض طاعتهم فيما نقلوه إلينا عن رسول ا A لما كان لتكرار الأمر بطاعتهم بمعنى لأنه يكتفي D بذكر طاعة رسوله A فقط لأنها على قولكم معنى واحد فصح أنه إنما افترض D طاعتهم فيما قالوه برأي أو قياس مما ليس فيه نص عن ا تعالى ولا عن رسوله A .

قال أبو محمد وجمعوا في استدلالهم بهذه الآية إلى تصحيح الإجماع تصحيح القول بالرأي والقياس فيما ظنوا وقالوا أيضا قال D { وإذا جآءهم أمر من لأمن أو لخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى لرسول وإلى أولي لأمر منهم لعلمه لذين يستنبطونه منهم ولولا فضل عليكم ورحمته لاتبعتم لشيطان إلا قليلا } قالوا وهذه كالتي قبلها وقالوا أيضا قال ا D { ومن يشاقق لرسول من بعد ما تبين له لهدى ويتبع غير سبيل لمؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسآءت مصيرا } قالوا فتوعدوا على مخالفة سبيل المؤمنين أشد الوعيد فصح فرض اتباعهم فيما أجمعوا عليه من أي وجه أجمعوا عليه لأنه سبيلهم الذي لا يجوز ترك اتباعه